# المباحث الدلالية عند الأزهري في كتاب الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي

أ . م. د . رافع عبد الله مالو(*)

## توطئة

يعد أبو منصور محمد بن الأزهر بن طلحة بن نوح الأزهري الهروي (ت 370هـ) (1) من اللغويين المبرزين ، إذ أسدى الى اللغة العربية يداً بيضاء ، وقدم لها خدمات جليلة بما قدمه من آثار لغوية قيمة .

واشتغل الأزهري بالفقه الشافعي ، ودافع عنه ، ويتجلى هذا بوضوح في الكتاب الذي بين أيدينا والذي هو موضوع بحثنا غير أنه برع في اللغة فغلبت عليه واشتهر بها ، إذ يقول في هذا الصدد :"وكنت منذ تعاطيت هذا الفن – يعني اللغة- إلى أن بلغت السبعين مولعاً بالبحث عن المعاني والاستقصاء عنها وأخذها من مظانها"(2) ويعد معجمه (تهيب اللغة) خير شاهد على براعته في اللغة وطول باعه فيها ، وهو من المصادر المهمة التي تضمنها معجم لسان العرب لابن منظور.

(*) قسم اللغة العربية – كلية الآداب / جامعة الموصل.

(1) ينظر ترجمته : وفيات الأعيان : ابن خلكان : 334/4 ، معجم الأدباء : ياقوت الحموي : 164/17. وقد أفرد الدكتور رشيد عبد الرحمن العبيدي دراسة مفصلة عن حياته في رسالته : الأزهري في كتابه تهذيب اللغة ، مكتوبة على الآلة الكاتبة ، جامعة القاهرة ، 1973 .

(2) ينظر : تهذيب اللغة : ابو منصور محمد بن أحمد الأزهري : تحقيق عبد السلام هارون وجماعته ، مطابع سجل العرب ، القاهرة ، (د.ت) ، 7/1 .

أما الكتاب الذي بين يدينا فقد خصه الأزهري بشرح وتفسير الألفاظ الغريبة التي وردت في فقه الشافعي ، فضلا عن تناوله بالشرح والتفسير طائفة من الألفاظ القرآنية والحديثية إذ اقتضت الضرورة ذلك.

وكتاب (الزاهر في تفسير غريب ألفاظ الشافعي)[3] من الكتب المهمة في بابه فقد ضمنه مباحث لغوية متعددة ، وبثه شواهد ونصوصاً فصيحة ، وقف منها موقف اللغوي البارع ، والمفسر المتضلع بفنون اللغة .

ويتناول بحثنا : المباحث الدلالية التي تضمنها هذا الكتاب ، وهي مباحث قيمة افصحت عن قدرات الأزهري اللغوية .

ويقوم البحث على ثلاثة محاور ، تناول الأول منها : أنواع الدلالة ، في حين وقفنا في المحور الثاني على القرائن الدلالية التي اعتمدها الأزهري في تفسير الألفاظ ، وعني المبحث الثالث بالعلاقات الدلالية بين الألفاظ .

## أنواع الدلالة

الدلالة هي :"ما يتوصل به إلى معرفة الشيء ، كدلالة الألفاظ على المعنى"[4] وتعد الدراسات الدلالية محور الدرس اللغوي[5]، إذ تنتهي اليها كل نظم اللغة من صوتية ، وصرفية ، ونحوية ، وتركيبية .

(3) تحقيق : د. محمد جبر الألفي ، راجعه الشيخ محمد بشير ، د. عبد الستار ابو غدة ، ط 1 ، المطبعة العصرية ، الكويت ، 1979م .

(4) المفردات في غريب القرآن ، ابو القاسم حسين بن محمد الراغب الاصفهاني ، تح : محمد السيد كيلاني، دار المعرفة ، بيروت ، 171 (دلّ) .

(5) الألسنية ، مقدمة في الأصوات ، المعجم ، الصرف ، د. ريمون طحان ، ط 1 ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، 1972 ، 281 .

ولاشك في أن اللغة ظاهرة اجتماعية تخضع للتغيير والتطور فيطرأ عليها تغييرات في أصواتها ، ومعاني مفرداتها ، وينتج عن هذا التطور أن تستخدم مفردات في غير ما وضعت له ، فتنحرف معاني طائفة منها لأسباب اجتماعية ونفسية.

فللمجاز - مثلا- دور مهم في اتساع العربية وتطور مفرداتها، كما أن للإسلام اثر واضح في اللغة إذ أضفى على طائفة من ألفاظها دلالات جديدة ، حتمتها العقيدة الجديدة.

وقد عني الأزهري بأنواع الدلالة ، فهو لم يقتصر على شرح الألفاظ شرحاً لغوياً. إذ بين الدلالة المجازية ، والإسلامية ، والعرفية ، وهذا ما سيتضح فيما يستقبلنا من حديث.

### أ. الدلالة اللغوية

وهي "دلالة اللفظ على معنى بنفسه"(6) وهي الدلالة الأصلية ، أو كما تسمى ايضا المعجمية.

وقد عمد الأزهري إلى تفسير الألفاظ تفسيراً لغوياً، سواءا أكانت ألفاظاً للشافعي أم ألفاظاً قرآنية أم حديثية.

فهو غالباً ما يبدأ بالأصل اللغوي للفظة ، ثم ينتقل الى الدلالات الأخرى إن وجدت ، كالدلالة المجازية أو الإسلامية ، من ذلك تفسيره لفظة (كفر) إذ بين الأصل اللغوي لها قبل أن يتطرق الى دلالتها ، فقال :"وأصله مأخوذ من:

(6) التلخيص في علوم البلاغة ، جمال الدين أبو العالي محمد بن عبد الرحمن القزويني ، ضبط وشرح عبد الرحمن البرقوقي ، دار الكتاب العربي ، بيروت (د.ت) ، 243 .

كفرت الشيء إذا غطيته ومنه قيل لليل: كافر، لأنه يستر الأشياء بظلمته، وقيل للذي لبس درعاً، وليس فوقه ثوباً كافر، لأنه غطى درعه بالذي لبس فوقه"[7].

ولهذه اللفظة دلالات لغوية أخرى وردت في المعجمات [8] لم يذكرها الأزهري توخياً للاختصار في هذا الكتاب ، من ذلك اطلاق لفظ (كافر) على الزرّاع[9] لستره البذر في الأرض.

ومن الألفاظ التي تدخل في هذا الاطار لفظ (السجود) إذ بين الأزهري أن "أصله التطامن والميل، يقال: أسجد البعير إذا طامن عنقه ليركبه راكبه" [10] واستدل على هذا المعنى بقول الشاعر:

........................... وقلن اسجد لليلى

ثم ذكر دلالات لغوية أخرى لهذه اللفظة فقال : "وسجدت النخلة: إذا كثر حملها، فمال رأسها إلى الأرض ، وهي نخل ساجد وسواجد".

ويبدأ الأزهري -أحيانا- بالمعنى الشرعي للفظة ثم يردها الى الأصل اللغوي من ذلك قوله في الاستثناء في اليمين أنه "ردّها بمشيئة يشترطها، ولا يعلم أشاء الله أم لا فيسقطها اليمين فيها".

---

(7) الزاهر ، 379 .

(8) ينظر : لسان العرب ، ابن منظور ، دار صادر ، 459/6 (كفر) .

(9) المفردات ، 433 (كفر) .

(10) الزاهر ، 97 .

وبعد هذا التفسير بين أن "أصل الاستثناء من قولك ثنيت وجه فلان اذا عطفته، وصرفته، وثنى وجوه الخيل إذا كفها وردها"[11].

ويلحظ من هذا النص أن الأزهري يشير إلى الأصل الحسي للفظة، مبيناً ما آلت إليه من دلالة معنوية، ويتضح هذا بجلاء في تفسيره قوله تعالى: (عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ ) [التوبة : 43] فبين أن معنى (عفا الله عنك) صفح الله عنك ، فلم يؤاخذك بما سلف . ثم بين الأصل الحسي للفظة فقال :"وأصله من قولك عفت الريح الرسوم: أي محتها ودرستها" [12] والتطور من الحسي إلى اللغوي ينسجم مع علم اللغة الحديث "فاللغات سارت في أطوارها من التجسيد إلى التجريد"[13].

ويحاول الأزهري -أحيانا- أن يربط المعاني المتعددة للفظ المشترك بسلك معنوي واحد مبينا التناسب بين هذه الصيغ ، في إطار المادة الواحدة ، فحين فسر قوله تعالى (إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ) [المائدة: 3] ذكر أن "أصل الذكاء في اللغة : تمام الشيء وكماله" وقال :"ومن ذلك الذكاء في السن والفهم : تمامها . وفرسٌ مذكٌ : إذا استتم قروحه ، وذلك تمام قوته ، ورجل ذكي أي تمام الفهم سريع القبول ، وذكيّت النار: أتممت وقودها ، وكذلك قوله: إذا ما ذكيتم، أي: ذبحتموه على التمام" [14] فهذه الصيغ المتعددة يربطها معنى واحد هو التمام .

---

(11) نفسه ، 416 .

(12) نفسه ، 100 .

(13) المباحث اللغوية في العراق ومشكلة العربية المعاصرة، مصطفى جواد، ط 2، مطبعة العاني، بغداد، 1979، 13-14

(14) الزاهر ، 400 .

## ب. الدلالة المجازية

المجاز هو "كل كلمة أريد بها غير ما وضعت له في وضع واضعها ، لملاحظة نسبة بين الثاني والأول"[15] .

ويعد المجاز وسيلة مهمة من وسائل نمو اللغة واتساعها ، مما يمكنها من استيعاب مستجدات الحياة والتعبير عنها .

ولقد أولى الأزهري الدلالة المجازية عناية واضحة ، فهو لم يقتصر على ذكر الأصل اللغوي للفظة ، بل تناول دلالاتها المجازية التي آلت اليها ، ونعني هنا المجاز اللغوي ، الذي يمثل ألوانا من التعابير ، كالاستعارة ، والمجاز المرسل .

ويورد الأزهري -غالبا- المعنى الحقيقي للفظة عن طريق الاشارة الى أصلها اللغوي ، ثم يبين دلالتها المجازية ، فحين فسر نهي الرسول صلى الله عليه وسلم عن (عسْب الفحل) أشار إلى أن "العسب في الأصل ضراب الفحل" [16] ثم بين أنه يقال "للكراء الذي يأخذه صاحب الفحل على ضرابه : عسب". ويعلل هذا الانتقال الدلالي من باب "تسمية الشيء باسم غيره – اذا كان- معه أو من سببه".

ومثّل لهذا بدلالة (المزادة) التي تطلق على الراوية ، فقال وهي في الأصل "البعير الذي يسقى عليه" . وهذا التطور الدلالي يدخل في فلك المجاز والذي

---

(15) أسرار البلاغة ، عبد القاهر الجرجاني ، تح : ريتر ، ط2 ، مطبعة وزارة المعارف ، استانبول ، أعادت طبعه بالاوفست مكتبة المثنى بغداد ، 1979 ، 325 .

(16) الزاهر ، 210-211 .

علاقته الملازمة[17]. وهي سبب من أسباب انتقال الكلام من الحقيقة إلى المجاز الذي سماه البلاغيون (المرسل) .

وحين وقف على لفظ (العقيقة) بين أن معناها (الذبيحة) التي تذبح عن المولود ، وأشار الى أن هذه التسمية تطلق بالأصل على "شعر المولود الذي يكون على رأسه حين يولد" ثم علل تسمية الذبيحة بالعقيقة "لأنه يحلق عنه ذلك الشعر عند ذبحها" مبينا أن هذا "من تسمية العرب الشيء باسم غيره إذا كان معه أو من سببه"[18] .

ويطلق الأزهري -احيانا- على الدلالة المجازية –لفظة (الكناية) على نحو ما جاء في تفسير لفظة (العسيلة) في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك) . قال : "العسيلة كناية عن لذاذة الجماع"[19] .

ويعنى الأزهري بالتطور الدلالي للفظة ، فبعد ان ينبه على الأصل اللغوي لها يبين ما آلت اليه من دلالة ، ولاسيما في النص القرآني ففي قوله تعالى : (سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لا يَعْلَمُونَ ) [القلم : 44] ، ذكر أن دلالة (سنستدرجهم) في هذا النص هي "سنأخذهم قليلا قليلا ولا يباغتهم" [20] ، وبين أن أصل اللفظة من "درج الغلام يدرج إذا مشى قليلا قليلا ، أول ما يمشي" ومنها "استدرجت الريح الحصى إذا هب بها حتى صيرتها تدرج على وجه الأرض من غير أن ترفعه" .

(17) مفتاح العلوم: أبو يعقوب يوسف بن أبي بكر السكاكي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1973، 173
(18) الزاهر ، 406 .
(19) نفسه ، 330 .
(20) نفسه ، 285 .

ثم احتمل أصلا لغوياً آخر لهذه اللفظة وربطه بالاستخدام القرآني لها ، فذكر أن الاستدراج بمعنى الطي ، يقال :"أدرجت الثوب ادراجاً يطوى على وجهه". وبين هذا المعنى بالمعنى القرآني فقال :"فكأن الكافر إذا عصى ربه واغتبط بما هو فيه ، فتح الله عزوجل عليه الدنيا وزينتها ، وطوى عنه خبر عاقبته . وما أعد له من عقوبة فأخلد إلى الدنيا، وسكن إليها ونسى الآخرة، فطوى عنه خبر انقضاء مدته فذلك استدراجه" .

## جـ. الدلالة الإسلامية

يعد الإسلام حدثاً مهماً في تأريخ الأمة العربية ، فقد جاء بفكر عظيم عبر عنه القرآن الكريم ، والسنة النبوية الشريفة ، وكان للقرآن أثر واضح في حياة الأمة في مختلف جوانبها، من ذلك أثره الواضح في اللغة العربية ، ولاسيما في دلالات ألفاظها[21]، إذ أضفى على عدد منها دلالات جديدة تتناسب والحياة الجديدة، فمنها ألفاظ وردت في النص القرآني، وأخرى في الحديث الشريف، وأخرى في مباحث الفقهاء والأصوليين .

وقد عني الأزهري بهذا النوع من الدلالة إذ وضح في غير موضع من كتابه الدلالة الإسلامية لطائفة من الألفاظ ، من ذلك لفظة (الزكاة) التي قال فيها إنما سميت "زكاة لأن المال الذي يزكى، يزكو، أي ينمو، اما في الدنيا بأن يبارك الله فيه، وأما في الأخرى بأن يضاعف له الأجر على ما زكى، ويقال للعمل الصالح، زكاة، لأنه يزكي صاحبه أي يطهره ويرفع ذكره" [22] ثم ذكر مفهوم زكاة

(21) ينظر: الصاحبي في فقه اللغة العربية وسنن العرب في كلامها ، أحمد بن فارس ، تح : مصطفى الشويمي ، مؤسسة بدران ، بيروت ، 1964 ، 78-79 .

(22) الزاهر ، 160-161 .

الفطر، وفصلّ القول في مقدار الزكاة في الأموال وغيرها على وفق المذهب الشافعي .

وقد سبقت الإشارة إلى أن الأزهري يعنى ببيان الأصل اللغوي للفظة ثم يبين دلالتها الأخرى وما آلت إليه ، من ذلك لفظة (كفر) التي مرت آنفا . فبعد أن بين أصلها اللغوي نقل عن أهل العلم وجوه هذه اللفظة في الإسلام فهي على "أربعة وجوه"[(23)] وهي : كفر إنكار ، وكفر جحود ، وكفر معاندة ، وكفر نفاق ، وفصل القول في هذه الأوجه ، واستدل عليها بالشواهد القرآنية والحديثية . ثم بين لوناً آخر من ألوان الكفر، وهو دون الأربعة السالفة ، وهو "أن الرجل يقرّ بالتوحيد والنبوة ومع ذلك يعمل أعمالاً بغير ما أنزل الله من فساد ، وارتكاب الفواحش" وهو ما يعرف بالفسق عند الجمهور.

وبيّن أن "الكفر الذي يعطل الربوبية ، وينكر الخالق ، فيطلق عليها دهرياً وملحداً".

ويتطرق الأزهري إلى الدلالات الفقهية لعدد من الألفاظ من ذلك لفظة (المزابنة) فهو وفق منهجه يبدأ بتفسير دلالتها اللغوية ، فيقول [(24)] : "أما المزابنة فهي مأخوذة من الزبى وهو الدفع" . ثم بين دلالتها الفقهية وهي :"بيع الثمر في رؤوس النخل بالتمر" . وعلل هذه التسمية بأن هذا البيع لا يحصر بكيل ولا وزن ويقوم على الحدس ، والظن ، مما يؤدي الى التدافع والتخاصم بين المتبايعين فيقال: "تزابنا: أي تدافعنا واختصمنا".

---

(23) نفسه ، 381 .

(24) نفسه ، 205 .

فيتضح مما تقدم أن الأزهري بوصفه لغوياً بارعاً يحاول أن يربط بين الأصل اللغوي للفظة ودلالتها الفقهية ، وقد علل النسفي [25] (ت 537هـ) بمثل هذا التعليل في تسمية المزابنة ، فقال "سميت بها لتدافع العاقدين عند القبض".

ونكتفي بهذا القدر مما يوضح منهجه في هذا الجانب ، والمتأمل في كتابه يلحظ عنايته بوضوح في تفسير الألفاظ الفقهية[26].

## د. الدلالة العرفية

أشرنا ـ سالفا- الى أن اللغة تنمو وتتطور باستمرار ، والألفاظ لا تبقى على مجازيتها "فقد تتناسى الدلالة المجازية فتنقلب حقيقة عرفية بحكم كثرة الاستعمال"[27]. فقد يكون اللفظ "قد وضع لمعنى عام ثم يخصص بعرف استعمال أهل اللغة ببعض مسمياته" كاختصاص لفظ الدابة بذوات الأربع عرفاً، وإن كان في أصل اللغة لكل ما دب[28].

وقد نبه الأزهري على هذا النوع من الدلالة ، ولاسيما ما تعارف الناس عليه، وليس على الدلالة المعجمية، من ذلك ما جاء في تفسيره قول الشافعي وهو

---

(25) طلبة الطلبة في المصطلحات الفقهية ، نجم الدين بن حفص النسفي ، صورة لطبعة 1311هـ ، مكتبة المثنى ، بغداد ، 150 .

(26) ينظر مثلا : المحاقلة ، ص 205 ، المخابرة ، ص 255 ، المساقاة ، ص 249 .

(27) دراسات في القرآن ، د. أحمد خليل ، دار النهضة للطباعة والنشر ، بيروت ، 290 .

(28) الأحكام في أصول الأحكام ، سيف الدين علي بن محمد الآمدي ، الاتحاد العربي ، القاهرة ، 1967 ، 28/10 .

"أنه لو قال أحد : اعطو فلاناً بعيراً أو ثوراً لم يكن لهم أن يعطوه ناقة أو بقرة"[29] . وبين الأزهري أن الشافعي قد ذهب بالبعير إلى الجمل دون الناقة ، لأنه "هو المعروف في كلام الناس" في حين أن الدلالة اللغوية [30] للبعير هي للجمل والناقة معاً. أو كما قال الأزهري "ان العرب العاربة عندهم البعير بمنزلة الإنسان يقع على الرجل والمرأة" . ونبه على أن هذا كلام العرب المحض ، "والوصايا يجري حكمها على العرف لا على الأسماء التي تحتمل المعاني".

وفي موضع آخر من كتابه يقف الأزهري على قول الشافعي انه "لو قال رجل : لفلان ضعف ما يصيب ولدي ، أعطيته مثله مرتين ، فان قال : ضعفين فان كان يصيبه مئة أعطيته ثلاثمائة" [31] فبين الأزهري أن الشافعي أراد "بالضعف التضعيف" ، وهو ما عليه العرف ، فقال "ذهب الشافعي بمعنى الضعف إلى التضعيف وهذا هو المعروف عند الناس ، والوصايا تمضي على العرف وعلى ما ذهب إليه في الأغلب ، وهو الموصى لا على ما يوجبه نص اللغة" .

ونبه على أن دلالة الضعف في اللغة هو (المثل) واستدل على ذلك بقوله تعالى : (يَانِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ) [الاحزاب : 30] ذكر أنه أراد أنها تعذب "مثلي ما يعذب غيرها من نساء المسلمين" .

---

(29) الزاهر ، 273-274 .

(30) الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية) ، اسماعيل بن حماد الجوهري ، تحق أحمد عبد الغفور عطار ، ط4 ، دار العلم للملايين ، 1987م ، 1593/20.

(31) الزاهر ، 271-272 .

## القرائن الدلالية

يعد المعجم وسيلة مهمة في الكشف عن معاني المفردات وتفسيرها بيد أنه قد يعجز عن تحديد دلالات ألفاظ معينة بدقة ، فلا بد من قرائن أخرى في تفسيرها وبيان معناها ، منها "السياق اللفظي ، والقرينة الحالية ، أو السياق الحالي، والقرينة العقلية"[(32)] .

وقد عوّل الأزهري -أحيانا- على قرينتي السياق والحال، في تحديد معاني طائفة من الألفاظ، ولاسيما الألفاظ القرآنية التي تتحدد دلالاتها من خلال السياق القرآني، فالمعجم قد لا يفي بالغرض .

## أ. القرينة السياقية

للسياق قيمة كبيرة في الكشف عن دلالة اللفظة وبيان معناها، "فالحكم على دلالة اللفظة في نص ما أدق وأوثق مما لو استقيناه من المعاجم وحدها"[(33)].

وقد اعتمد الأزهري في غير موضع من كتابه على القرينة السياقية في تحديد دلالات طائفة من الألفاظ ، وبخاصة الألفاظ القرآنية ، وذلك على نحو تفسيره قوله تعالى : (وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ) [البقرة : 282] فأورد في تفسير يضارّ قولين، الأول: لا يضارِر ، بكسر الراء الأولى ، أي :"لا يكتب الا بالحق. ولا يشهد شاهد

(32) الدلالة في البنية العربية ، د. كاصد الزيدي ، بحث منشور في مجلة آداب الرافدين ، عدد 26 لسنة 1994 ، 115 .

(33) دلالة الألفاظ ، د. ابراهيم أنيس ، ط 2 ، لجنة البيان العربي ، القاهرة ، 1963 ، 213 ، وينظر : رسالتنا للدكتوراه: المباحث اللغوية والنحوية والصرفية عند ابن قتيبة ، جامعة الموصل ، 1995، 111.

الا بالحق"[34] . أي أن الخطاب موجه إلى الكاتب والشهيد ، والثاني : وهو بتقدير (يضارَر) بفتح الراء الأولى أي "لا يدعى وهو مشغول لا يمكنه ترك شغله الا بضرر يدخل عليه ، وكذلك لا بد عن الشاهد ومجيئه للشهادة يضرّ به" على أن الأزهري رجح التوجيه الأول ورآه أبين مستدلاً على ذلك بقرينة السياق ، وذلك ما جاء في آخر الآية من قوله تعالى : (وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ ) فرأى أن الفسوق أولى أن يوصف به من دعا كاتباً ليكتب وهو مشغول أو شاهد ليشهد وهو مشغول ، على أن الطبري[35] (ت 310هـ) رجح القول الثاني واحتج له أيضا بسياق الآيات السابقة لهذه الآية ، فرأى أن الخطاب موجه إلى أهل الحقوق ، وهي بصيغة (افعلوا ولا تفعلوا) اما "ما كان من أمر ونهي فهي لغيرهم ، فإنما هو على وجه الأمر والنهي للغائب غير المخاطب ، كقوله : وليكتب بينكم كاتب" ، ثم بيّن أنه لو كان الكاتب والشهيد هما المنهيان "عن الضرار لقيل ، وإن يفعلا فانه فسوق بهما، لأنهما اثنان".

أما النحاس[36] (ت 337هـ) فكان قد رجح الرأي الأول، وهو الذي ذهب إليه الأزهري فيما بعد وكأنه استقاه منه.

(34) الزاهر ، 432 .

(35) جامع البيان عن تأويل القرآن ، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، مطبعة دار المعارف ، مصر ، 1954 ، 6/90-91 .

(36) إعراب القرآن : أبو جعفر النحاس ، تح : د. زهير غازي زاهد ، ط2 ، مكتبة النهضة العربية ، بيروت، 1988، 1/31، وينظر : الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي ، صححه: البردوني وابراهيم اطفيش ، ط3، صورة لطبعة دار الكتب المصرية، دار الكتاب العربي، 1967، 3/405 .

وهناك قراءتان في (يضارّ) احداهما بكسر الراء الأولى ، والثانية بفتحها، مما يعزز كلا التفسيرين ، وقد احتمل الزمخشري [37] كلا التفسيرين من دون ترجيح لأحدهما ، مستدلاً عليهما بالقراءتين المذكورتين آنفا .

ويبدو أن ما ذهب اليه الزجاج والأزهري أبين لأنه كما أشار الى أنه لا يعقل أن يتهم بالفسوق من دعا شاهداً أو كاتباً وكان مشغولاً. إنما الفسوق يتهم به من تجاوز في الحقوق وأعرض عن الشهادة ، أو كذب فيها وزيف الحق.

ومن معالم عناية الأزهري بالسياق ما جاء في تفسير قوله تعالى ( وَفُرُشٍ مَرْفُوعَةٍ ) [الواقعة : 34] إذ حملها على تقدير محذوف فقال [38] ، "أراد : ذوات فرش مرفوعة" أي النساء وبين أن الدليل على ذلك قوله تعالى ( إِنَّا أَنشَأْنَاهُنَّ إِنشَاءً ۞ فَجَعَلْنَاهُنَّ أَبْكَارًا ۞ عُرُبًا أَتْرَابًا ) [الواقعة : 35 ، 36 ، 37] . فاستدل بعود الضمير في الآيات الثلاث التالية على محذوف في الآية ( 34) ، فقال : أي "إنا أنشأنا ذوات الفرش المرفوعة".

والمفسرون [39] في هذه الآية على قولين ، الأول هو حمل الآية على ظاهرها، والمراد : الفرش على الحقيقة ، من دون تقدير محذوف وعلى هذا يكون الضمير في (أنشأناهن) عائد على (حور عين) أو أنه لم يجر له ذكر إلا أنه قد عرف معناه. وذهب آخرون إلى تقدير محذوف وهو : ذوات فرش ، كما هو عند الأزهري.

---

(37) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، جار الله الزمخشري ، دار الفكر ، بيروت، 1979م ، 404/1 .

(38) الزاهر ، 336-337 .

(39) ينظر: إعراب القرآن ، النحاس ، 329/3 ، الكشاف ، 52/4 ، الجامع لأحكام القرآن ، 210/17 .

## ب. القرينة الحالية

وهي الملابسات والظروف التي تحيط بالنص من خارج السياق اللفظي، وتسلط الضوء عليه بما يزيل اللبس عنه ويكشف عن معنى ألفاظه، إذ أن "ثمة عناصر غير لغوية ، ذات دخل كبير في تحديد المعنى ، بل هي جزء من أجزاء من معنى الكلام من ملابسات وظروف ذات صلة"[40].

ويعد أسباب النزول من القرائن المهمة في تحديد معاني عدد من الألفاظ القرآنية.

وقد عني الأزهري بهذه القرينة ، ولاسيما في تفسير عدد من آي الذكر الحكيم ، مستدلاً بهذه القرينة في الكشف عن مضامين النص ، وبيان دلالة عدد من ألفاظه ، من ذلك ما جاء في تفسيره لقوله تعالى (وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمْ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ) [المائدة : 6] فبين أن العطف ورد في الآية بالحرف (أو) أي أن المريض والمسافر من لم يجد الماء منهم فله أن يتيمم في حين أن المريض عند الفقهاء غير حكم هذه الأصناف الواردة في الآية ، فهو أحيانا له التيمم وإن وجد الماء، لذا عمد الأزهري إلى توضيح الآية وبيان حكم الفقهاء بما يوافقها ، فاستعان بنصوص من الأثر وأسباب نزول الآية ، فقال [41] :"ووجه الآية عندي أن الحاضر إذا كان مريضاً المرض الذي يخاف على نفسه التلف إن توضأ أو اغتسل له أن يتمم" وبين أن الآية نزلت في عبد الرحمن بن عوف ، إذ كان جريحاً ، واستدل أيضا على توجيهه بما

(40) علم اللغة مقدمة للقارئ العربي ، د. محمود السعران ، دار المعارف ، مصر، 1962 ، 288 .

(41) الزاهر ، 54 .

ورد من الأثر ، فقد روي عن ابن عباس أن الآية نزلت في "الرجل يكون به الجدري أو القروح يخاف إن توضأ أو اغتسل أن يؤذيه أذى شديدا" .

وقد أوّل المفسرون[42] هذه الآية بهذا التأويل مستدلين عليه باسباب، النزول وبما ورد في الأثر .

يتضح من هذا أن سبب نزول الآية ، وما روي في الأثر تعد قرائن حالية لتوضيح الألفاظ وبيان دلالاتها .

ومن ذلك ايضا تفسيره للفظة (ارتبتم) في قول الشافعي وهو "أنه لا تنكح المرتابة وإن أوقفت عدتها" فبين الأزهري أن معنى المرتابة هنا التي "طلقت فشكت في حملها وحاضت في ذلك ثلاث حيض وهي مع ذلك مرتابة بالحمل، فليس لها أن تنكح ما لم تدر ما عدتها"[43] .

ثم فرق بين هذا الارتياب وبين الارتياب الوارد في قوله تعالى ( وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنْ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ ) [الطلاق : 4] فذكر أن هذا الارتياب غير الارتياب الأول ، فبين أنه خاص بمن لم تحض بعد أي صغيرة السن ، أو التي بلغت اليأس ولم تحض مستدلاً على ذلك أن الآية نزلت جواباً على سؤال من أنه قد عرف عدة التي تحيض ، فما عدة التي لم تحض بعد؟ فقيل "ان ارتبتم" وجاء في الأثر[44] أنه لما نزلت عدة النساء في سورة البقرة في المطلقة والمتوفى عنها زوجها ، قال أبي بن كعب يا رسول الله إن ناساً

(42) ينظر : جامع البيان ، 388/8 ، والجامع لأحكام القرآن ، 216/5 ، 217 .

(43) الزاهر ، 364 .

(44) الجامع لأحكام القرآن ، 163/18 .

يقولون قد بقي من النساء من لم يذكر فيهن شيء : الصغار وذوات الأحمال، فنزلت (وَاللَّائِي يَئِسْنَ ... ).

## العلاقات الدلالية بين الألفاظ

### أ. الاشتراك والأضداد

يقصد بالاشتراك "أن تكون اللفظة مختلفة لمعنيين أو أكثر" [45] أي بتعدد المعنى واللفظ واحد، أما الأضداد فهي في الواقع ضرب من الاشتراك [46] اللفظي ، إلا أن الاختلاف فيه اختلاف تضاد لا اختلاف تغاير [47].

وقد وقف الأزهري على هاتين الظاهرتين ، منبهاً عليهما في مواضع متعددة من كتابه، ففي مجال المشترك ، وضع أيدينا على عدد من الألفاظ التي تحمل أكثر من معنى، وهو لم يطلق عليها هذا المصطلح بل يذكر أنها أكثر من وجه، ويبدو أن مصطلح المشترك لم يستقر في زمنه.

وتعد لفظة (العين) من الألفاظ الشائعة التي تدخل في إطار المشترك اللفظي، وقد نبه الأزهري على معاني متعددة لها فحين وقف على قول الشافعي وهو أن "لكل متبايعين في سلعة وعين وصرف وغيره ، فلكل واحد منهما فسخ البيع حتى يفترقا"[48]. فذكر أن (العين) في هذا النص يراد به "النقد الحاضر" واستدل بقولهم "اشتريت أحد هذين العبدين بالدين والآخر بالعين". ثم وقف بعد ذلك على دلالات

---

(45) الصاحبي ، 269 .

(46) المزهر في علوم اللغة وأنواعها ، جلال الدين السيوطي ، شرح وضبط محمد أحمد جاد المولى ، والبجاوي ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، 389/1 .

(47) فقه اللغة العربية ، د. كاصد الزيدي ، دار الكتب ، الموصل ، 152 .

(48) الزاهر ، 197-198 .

أخرى للعين، فقال : "والعين في كلام العرب على وجوه كثيرة سوى ما ورد في النص، فالعين الاصابة بالعين ، والعين : التي يبصر بها الناظر، والعين: الربيئة وهي الطليعة، وعين المال: خياره، وعين الشيء: نفسه، والعين التي يخرج منها الماء. والعين مطر أيام لا يقلع ، والعين ما عن يمين قبلة العراف. ويقال: الميزان عين، إذا رجحت إحدى كفتيه على الأخرى، والعين : عين الشمس في السماء".

فيتضح من النص أنه أورد عشرة معانٍ لهذه اللفظة فضلا عن دلالتها في نص الشافعي، وقد ذكر كراع النمل [49] (ت 310هـ) هذه المعاني لهذه اللفظة مضيفاً إليها معنى آخر وهو طائر أخضر ، وأغفل دلالتها على الربيئة بمعنى الطليعة.

وقد يرجع الأزهري المعاني المتعددة للفظة الواحدة إلى اصل لغوي واحد. من ذلك ما جاء في تفسير لفظة (البلاء) في قول الشافعي وهو: "لا إكراه لمن يعلم من نفسه في الحرب بلاء أن يُعلم ، وقد أعلم حمزة يوم بدر" . فذكر أن البلاء: ممارسة الحرب والاجتهاد فيه، ثم بين وجوهاً أخرى للبلاء، وهي النعمة والفتنة، ثم أرجع اللفظة إلى الأصل الواحد ، فقال: "وهذا كله من قولهم : بلوته أبلوه: أي: اختبرته"[50].

ومن ذلك أيضا تتبعه للفظة (القنوت) في القرآن الكريم والسنة النبوية، فهي بمعنى: القيام، والدعاء، والخشوع، والطاعة، ثم ردها إلى الأصل اللغوي وهو

(49) المنجد في اللغة : أبو الحسن علي بن الحسن المشهور بكراع النمل ، تح : د. أحمد مختار عمر ، توزيع عالم الكتب ، القاهرة ، 1976 ، 32-33 .

(50) الزاهر ، 118-119 .

(القيام)[51] وإرجاع الدلالات المتعددة للفظة إلى أصل لغوي واحد تفرعت عنها المعاني هو أحد معالم منهج[52] الأزهري في تفسير هذا اللون من الألفاظ.

ويستدل على المعاني المتعددة للفظة الواحدة بالشواهد القرآنية والحديثية، ونصوص أخرى فصيحة، من ذلك تفسيره لفظة (سعى) [53] فبين أنها في قوله تعالى: (فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ) [الجمعة: 9] بمعنى: اقصدوا وامضوا، وبيّن ربما يراد بها (العدو) كما في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (إذا أتيتم لصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون) ورد اللفظة إلى أصل معناها، فقال إن الأصل هو "التصرف في كل عمل" مستدلاً على ذلك بقوله تعالى: (وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَى) [النجم: 40].

وعني الأزهري ايضا بظاهرة الأضداد في اللغة ، فقد نبه على طائفة من هذه الألفاظ ، وأطلق عليها هذه التسمية مستشهدا عليها بالنصوص الفصيحة ، من ذلك أنه ذكر أن "بعت بمعنى بعت ما ملكت من غيري، فزال ملكي عنه، وبعت بمعنى اشتريت" [54] واستدل على المعنيين بقول الرسول صلى الله عليه وسلم (البيعان بالخيار ما لم يفترقا) ثم ذكر أن "الشراء ايضا يكون بمعنيين متضادين" وعلل هذا الاستخدام بقوله "إنما أجيز لأن الثمن والمثمن كلاهما مبيع إذا تبايع بهما المتبايعان" وقد ورد لفظا البيع في كتب الأضداد[55] .

---

(51) نفسه ، 99 .

(52) يلحظ هذا بوضوح في معجمه التهذيب، مثل : 110/1 (عن) ، و 170/1 (عشق) ، 136/1 (عيد)، وينظر: الأزهري في تهذيب اللغة، 464 .

(53) الزاهر، 112 .

(54) نفسه، 193 .

(55) ينظر : ثلاثة كتب في الأضداد ، نشرها اوغست هفنر ، نسخة مصورة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 106-105 .

والأزهري بوصفه لغوياً بارعاً يعتد بالسماع عن أقوال للعرب فقد لا يقبل آراء اللغويين السابقين على علاتها ، إذ يبدي شكوكه حول لفظة قيل أنها من الأضداد ، من مثل لفظة (أودع) فقد نقل عن الكسائي أن "أودعت الرجل مالاً: إذا دفعته إليه يكون وديعة عنده ، وأودعته : قبلت وديعته" . ثم عقب على هذا بما يشكك فيه فقال: "والمعروف في كلام العرب: أودعت الرجل: اذا استودعته وديعة يحفظها لك، وأما أودعته قبلت وديعته ، فليس معروفة"[56].

وقد عدّ الأصمعي [57] (ت216هـ) هذه اللفظة من الأضداد ، في حين استبعدها أبو حاتم[58] السجستاني (ت255هـ) عن الضدية.

## ب. الترادف

وهو "ما كان معناه واحداً وأسماؤه كثيرة ، وهو ضد المشترك" [59] والحق أننا لم نجد نصاً في هذا الكتاب يصرح فيه الأزهري بموقفه إزاء هذه الظاهرة. ولم يطلق على ألفاظها هذه التسمية . بيد أن معجمه (تهذيب اللغة)[60]. قد أفصح فيه عن منهجة في هذا الجانب فيعد من القائلين بالترادف .

على أننا نجده في كتابه (الزاهر) يعنى بتحديد الفروق الدلالية بين الألفاظ التي قد تبدو مترادفة ، من ذلك تفريقه بين (الحمد والشكر) فالحمد عنده : "الثناء على الله تعالى بصفاته الحسنى والشكر أن يشكره على ما أنعم به عليه"[61].

---

(56) الزاهر 279 .

(57) ثلاثة كتب في الأضداد 57 .

(58) نفسه 148 .

(59) التعريفات : أبو الحسن علي بن محمد الجرجاني ، دار الشؤون الثقافية العامة بغداد 112 .

(60) ينظر مثلاً: 171/2 (طلع) 256/2 (عمد)، 313/10 (عكل) ، ينظر: الأزهري في كتابه التهذيب، 455

(61) الزاهر 160 .

وقد فرق ابن قتيبة [62] (ت 276هـ) من قبل مثل هذا التفريق ، وكأن الأزهري قد استقاه منه ، كما فرق بين اللفظين أبو هلال[63] العسكري (ت 395هـ) بمثل تفريقهما .

وفرق الأزهري بين (الفيء والظل) فبين أن الفيء في آخر النهار، لأن الشمس فاءت عنه إذا رجعت، والظل بالغداة، وهو ما لم تنله الشمس" [64] ثم نقل رؤية أن "كل ما كانت عليه الشمس فهو فيء وظل، وما لم تكن عليه الشمس فهو ظل".

وقد فرق كثير من اللغويين[65] بين هذين اللفظين مع اختلافات بسيطة في التعليل.

وقد قر الأزهري بين (الفقير والمسكين) فأورد أقوال اللغويين فيهما، والخلاف بينهم في ذلك مبيناً حججهم وأدلتهم التي استدلوا بها، والنصوص التي احتجوا بها، وانتهى الى أن الفقير أشد حاجة من المسكين، وأكثر فاقة منهم، مستدلاً على ذلك بالأصل اللغوي لـ (فقر) فقال : "الفقير أشدهما حالاً لأنه مأخوذ من الفقر: وهو كسر الفقار. فكان الفقير لا ينفك من زامنه أقصدته عن التصرف مع حاجته"[66].

---

(62) تفسير غريب القران ، تحق : السيد أحمد صقر ، دار الكتب العلمية بيروت 1978م ، 19-20 .

(63) الفروق في اللغة ، ط3 ، دار الآفات الجديدة ، بيروت 1979م ، 39-40 .

(64) الزاهر 280-281 .

(65) ينظر: أدب الكاتب ابن قتيبة ، تح : محمد الدالي ، مؤسسة الرسالة للتوزيع والنشر ، بيروت ، 1985 ، 28/2، الفروق في اللغة ، 304 ، المفردات الراغب ، 314 (ظل) ، ورسالتنا للدكتوراه ، 141 .

(66) الزاهر، 292 .

# *Abstract*

# *Semantic Studies in*

# *Al–Azhari's Al-Zaher*

***Rafi' Mālo***(*)

This research sheds light on the personality of Al–Azhari as a great linguist through his well known dictionary better known as "Ambiguous words used by Imam Al-Shāfi'i". It tackles the semantic, textual. Similarly it studies the relation between the texts and the words.

(*) Dept. of Arabic - College of Arts / University of Mosul.